رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

ماحكم البطاقة لتي تشحن بملغ معين ويؤخذ قيمة البطاقة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل في الجامعة مقصف يقوم بقص بطاقة يشحن فيها مبلغا للشراء. في اول يوم باستخراجها يتم خصم قيمة ريالين منها - 00:00:00

ثم بعد ذلك تشحنها بمبلغ وتشتري بنفس المبلغ فما حكم ذلك؟ الحمد لله اذا كان الحال كما ذكر فلا بأس بذلك ان شاء الله. واظن سائل اشكل عليه انه يدفع لهم عشرة ولا يمكنونه الا من الشراء بثمانية ريالات. اقول لان هذين الريالين انما جعل ثمنا لاستصدار البطاقة - 00:00:21

فهذه البطاقة لها ثمنها لانكم تعلمون ان هذه البطاقة قد تكون مثلا من معدن البلاستيك مثلا او غيره. من من من معدن معين او بلاستيك او من غيره فهذه لها قيمة السوقية. فجعل مصدرها ريالين لقيمتها. ولا ولا ولا - 00:00:41

بدليل انه لا يتكرر هذا الخصم عند تجديدها او شحنها. عند تجديد شحنها اقصد. فان هذين الريالين انما تدفعها مبلغا يعني مقابل قيمة حفظك مقابل اعطائك لهذه البطاقة. ولا يبقى لك من العشرة الا ثمانية ثمانية - 00:01:01

ريالات تشتري بها بعد ذلك ما تشاء من هذا المقصف او الكافتريا. واذا اردت ان تشحنها مرة اخرى بعشرة فانك ان تشتريه بعشرة كاملة لا ينقصون من ثمن لعشرة شيئا لان الثمن الاول انما نقص لانه قيمة البطاقة فلا - 00:01:21

بأس بذلك فيما اراه والله اعلم - 00:01:41